

تعدد الزوجات

- "وإن ما سئلت من الوحدة والرهبانية، حكم العزلة والوحدة، فلا أذن لك لأن في هذا الدين أصل الرهبانية لا يحبها الله ولا أمر بها أوليائه فاختر بكور القانتات فإن المرء لم يكمل إلا بعد اقترانه بمظاهرينيته الأربعة التي منصوبة إلى مظاهر الأربعة في التوحيد وأركان الأربعة في التجريد وأركان الأربعة في التسييح والأسماء الأربعة في الكلمة التكبير ولذا حكم الله المرء بزواج أربعة بالعقد الدائمة وكتب الله له في الجنة فإذا لم يختار في الدنيا فإن الله يعطيها من نساء الدنيا على مظاهرينيتها وإن الله لا يخلف الميعاد"، **في جواب عريضة سائل اصفهاني**
- "فرض لكل أحد أن يتأهل ليبقى عنها من نفس يوحد الله ربها ولا بد أن يجتهد في ذلك وإن يظهر من أحدهما ما يمنعهما عن ذلك حل على كل واحد بإذن دونه لأن يظهر عنه الثمرة"، **البيان الفارسي، ١٥ : ٨**
- "فرض على كل نفس أن تستبقي من نفسه من نفس فلتقترن بالله بينهما بعدما قضى إحدى عشر سنة وَمَنْ يَقْدَرُ وَلَا يَقْتَرِنُ يُحْبَطَ عَمَلُهُ وإن يمنعه أحدهما الآخر عن الثمر تختارن إلى أن يظهر"، **البيان العربي، ١٥ : ٨**